

قرار رئيس جمهورية مصر العربية

رقم ٢٩٤ لسنة ٢٠٠٥

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور ؛

قـرـر :

(المادة الأولى)

مجلس الشعب مدعو للانعقاد في اجتماع غير عادي في الساعة الحادية عشرة من ظهر يوم الثلاثاء ٢٣ شعبان سنة ١٤٢٦ هجرية الموافق ٢٧ سبتمبر سنة ٢٠٠٥ ميلادية .. ليؤدي رئيس الجمهورية أمامه اليمين المنصوص عليها في المادة (٧٩) من الدستور .

(المادة الثانية)

يُنشر هذا القرار في الجريدة الرسمية .

صدر برئاسة الجمهورية في ٧ شعبان سنة ١٤٢٦ هـ

(الموافق ١١ سبتمبر سنة ٢٠٠٥ م)

حسنى مبارك